الباب الثاني

المدخل

وفيه فصلان:

الفصل الأول: التعريف بأبي عبد الله الحاكم، ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه وكنيته

الإمام الحاكم هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري الحافظ، كنيته أبو عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع[1].

وحمدويه: بفتح الحاء المهملة وسكون الميم وضم الدال المهملة وسكون الواو وفتح الياء المثناة من تحتها وبعدها هاء ساكنة.والبيع: بفتح الباء الموحدة وكسر الياء المثناة من تحتها وتشديدها وبعدها عين مهملة[2].

المبحث الثاني: مولده ووفاته

ولد الإمام الحاكم يوم الإثنين ثالث شهر ربيع الأوّل سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة بنيسابور[3]، وتوفي –رحمه الله تعالى– يوم الأربعاء في ثالث صفر سنة خمس وأربع مائة للهجرة، فصار عمره ٨٤

[1] الذهبي، محمد بن أحمد "تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام" [دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م] ج ٩/ص ٨٩.
[2] ابن خلكان، أحمد بن محمد "وفيات الأعيان" [بيروت: دار صادر، ١٩٧١هـ] ج ٤/ص ٢٨١.

عاما. ودفن بعد العصر وصلى عليه القاضي أبو بكر الحيري[١]. ودفن بعد العصر وصلى عليه القاضي أبو بكر الحيري[٢].

المبحث الثالث: رحلاته في طلب الحديث

كان أبو عبد الله الحاكم رحل في طلب الحديث[٣]، وطلب هذا الشأن في صغره بعناية والده وخاله، وأول سماعه كان في سنة ثلاثين، وقد استملى على أبي حاتم بن حبان في سنة أربع وثلاثين وهو ابن ثلاث عشرة سنة.ولحق الأسانيد العالية بخراسان والعراق وما وراء النهر، وسمع من نحو ألفي شيخ، ينقصون أو يزيدون، فإنه سمع بنيسابور وحدها من ألف نفس، وارتحل إلى العراق وهو ابن عشرين سنة، فقدم بعد موت إسماعيل الصفار بيسير[٤].

المبحث الرابع:بعض شيوخه وتلاميذه المشهورين

رحل الإمام الحاكم إلى البلاد والأمصار المختلفة لأخذ العلم من العلماء وطلب الحديث من المحدثين، وشيوخه المشهورين الذين ذكر أسماءهم في كتب التراجم، منهم:

وأخذ العلماء العلم والأحاديث من الإمام الحاكم، ومن أشهرهم:

١. أحمد بن إسحاق بن أيوب، أبو بكر، الصبغي النيسابوري (ت ٣٤٢ هـ)

٢. محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو العباس، الأصم (ت ٣٤٦ هـ)

---

[١] السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين "طبقات الشافعية الكبرى" [الطبعة الثانية ١٤١٣هـ] ج ٤/ص ١٦١.

[٢] المصدر السابق.

[٣] ابن كثير، إسماعيل بن عمر "طبقات الشافعيين" [مكتبة الثقافة الدينية ١٤١٣هـ] ص ٣٥٨.

[٤] الذهبي، محمد بن أحمد "سير أعلام النبلاء" ج ١٧/ص ١٦٣.

٣. محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو عبد الله الشيباني النيسابوري (ت ٣٤٤ هـ)

٤. الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري، أبو علي الحافظ (ت ٣٤٩ هـ)

٥. أحمد بن كامل بن خلف بن شجرة، أبو بكر البغدادي (ت ٣٥٠)

٦. دعلج بن أحمد بن دعلج، أبو محمد السحزي (ت ٣٥١ هـ)

٧. عبد الباقي بن قانع البغدادي (ت ٣٥١ هـ)

٨. محمد بن حبان بن أحمد البستي التميمي (ت ٣٥٤ هـ)

٩. حمزة بن محمد بن علي بن العباس الكناني (ت ٣٥٧ هـ)

١٠. أحمد بن جعفر بن حمدان، أبو بكر القطيعي (ت ٣٦٨ هـ)

١١. محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق، أبو أحمد الحاكم النيسابوري (ت ٣٧٨ هـ)

١٢. علي بن عمر بن أحمد، أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)

أخذ العلماء العلم والأحاديث من الإمام الحاكم، ومن أشهر تلاميذه:

١. علي بن عمر بن أحمد، أبو الحسن الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)

٢. محمد بن أحمد بن أبي الفوارس (ت ٤١٢ هـ)

٣. محمد بن علي بن أحمد بن يعقوب، أبو العلاء الواسطي (ت٤٣١ هـ)

٤. عبد بن أحمد بن محمد، أبو ذر الهروي (ت ٤٣٤ هـ)

٥. الخليل بن عبد الله بن أحمد، أبو يعلى الخليلي القزويني (ت ٤٤٦ هـ)

٦. أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)

٧. عبد الكريم بن هوزان بن عبد الملك، أبو القاسم القشيري (ت ٤٦٥ هـ)

٨. أحمد بن عبد الملك بن علي، أبو صالح المؤذن النيسابوري (ت ٤٧٠ هـ)

٩. عبد الرحمن بن أبي عبد الله محمد بن إسحاق بن منده، أبو القاسم الأصبهاني (ت ٤٧٠ هـ)[١].

المبحث الخامس: أقوال العلماء في الثناء عليه

قد أثنى كثير من أهل العلم واعترفوا بفضله ومكانته، وفيما يلي ذكر أقوالهم:

قال أبو يعلى الخليلي رحمه الله: "الحاكم أبو عبد اللهمحمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني،عالم عارف، واسع العلم ذو تصانيف كثيرة، لم أر أوفى منه"[٢].

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: "كان من أهل الفضل والعلم والمعرفة والحفظ، وله في علوم الحديث مصنفات عدة"[٣].

قال عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي رحمه الله: "أبو عبد الله الحاكم، هو إمام أهل الحديث في عصره، العارف به حق معرفته، وبيته بيت الصلاح، والزهد، والورع، والتأذين في الإسلام"[٤].

---

[١] عبد العزيز بن عبد الله الحاج التمبكتي "المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله النيسابوري" [المملكة العربية السعودية: جامعة أم القرى، ١٤٣٥هـ] ص ٢٠-٢٢.

[٢] أبو يعلى، خليل بن عبد الله "الإرشاد في معرفة علماء الحديث" [الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ] ج ٣/ص ٨٥١.

[٣] الخطيب البغدادي، أحمد بن علي "تاريخ بغداد" [بيروت: دار الغربي الإسلامي، ١٤٢٢هـ] ج ٣/ص ٥٠٩.

[٤] ابن كثير، إسماعيل بن عمر "طبقات الشافعيين" ص ٣٦٠.

قال السمعاني رحمه الله: "كان من أهل الفضل والعلم، والمعرفة والحفظ والفهم، وله في علوم الحديث وغيرها مصنفات حسان"[١].

قال الذهبي رحمه الله: "الإمام، الحافظ، الناقد، العلامة، شيخ المحدثين، صاحب التصانيف"[٢]

قال السبكي رحمه الله: "كان إماما جليلا وحافظا حفيلا اتفق على إمامته وجلالته وعظم قدره"[٣].

المبحث السادس: عقيدته ونسبته إلى التشيع

نسب بعض العلماء الإمام الحاكم إلى التشيع، ومعنى التشيع كما شرح الحافظ ابن حجر رحمه الله معرفا التشيع بقوله: "والتشيع محبة علي وتقديمه على الصحابة فمن قدمه على أبي بكر وعمر فهو غال في تشيعه. ومن بعض العلماء الذين ينسبونه بالتشيع، منهم:

قال ابن طاهر رحمه الله: "إنه كان شديد التعصب للشيعة في الباطن وكان يظهر التسنن في التقديم والخلافة وكان منحرفا غاليا عن معاوية وأهل بيته يتظاهر به ولا يتعذر منه"[٤].

وقال الخطيب البغدادي رحمه الله: كان ابن البيع يميل إلى التشيع[٥].

---

[١] السمعاني، عبد الكريم بن محمد "الأنساب للسمعاني" [حيدر آبد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٨٢هـ] ج ٢/ص ١٠٤.

[٢] الذهبي، محمد بن أحمد "سير أعلام النبلاء" ج ١٧/ص ١٦٣.

[٣] السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين "طبقات الشافعية الكبرى" ج ٤/ص ١٥٦.

[٤] المصدر السابق، ج٤/ص ١٦٢.

[٥] ابن كثير، إسماعيل بن عمر "البداية والنهاية" [دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤١٨هـ] ج ١٥/ص ٥٦١.

وقال الذهبي: "الله يحب الانصاف، ما الرجل برافضي، بل شيعي فقط"[١].

وقال ابن حجر: "هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين"[٢].

فقد تبين أن تشيع الإمام أبي عبد الله الحاكم رحمه الله تشيع معتدل، شاركه فيه غيره من العلماء في القرن الثالث، فهو معظم للشيخين أبي بكر وعمر، معترف بخلافتها، ولم يأت عنه ما فيه نيل منهما، أو تقديم لعلي عليهما، بل ولا على عثمان رضي الله عنهم أجمعين، وقد تقدم في المستدرك ولعله آخر ما صنف ذكر عثمان ومناقبه قبل ذكر علي ومناقبه[٣].

ذكر الشيخ سعد الحميد في كتابه (مناهج المحدثين) عن الحاكم فقال: بل هو أحسن حالا من كثير ممن نسب إلى التشيع القليل من أهل السنة، فإن أولئك كانوا يقدمون عليا على عثمان، وأما الحاكم فإنه قدم عثمان ثم علي، فذكر أولا فضائل أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي-رضوان الله – عليهم أجمعين[٤].

والراجح أن الإمام الحاكم هو من أهل السنة والجماعة، وأما مذهبه في الفقه فهو الشافعي كما نسبه المذهب في كتبه. والله أعلم.

---

[١] الذهبي، محمد بن أحمد"ميزان الاعتدال" [بيروت: دار المعرفة: ١٣٨٢هـ] ج ٣/ص ٦٠٨.

[٢] ابن حجر، أحمد بن علي "لسان الميزان" [دار البشائر الإسلامية: ٢٠٢٢م] ج ٧/ص ٢٥٦.

[٣] انظر:" المستدرك على الصحيحين" ج ١/ص ٣٤.

[٤] سعد بن عبد الله الحميد "مناهج المحدثين" [الرياض: دار علوم السنة، ١٤٢٠ هـ] ص ١٨٢.

الفصل الثاني: التعريف بكتاب المستدرك للحاكم، ويشتمل على ستة مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب

الكتاب معروف بالمستدرك على الصحيحين.

سمى العلماء كتاب الحاكم بالمستدرك كما ورد ذلك عند ابن الصلاح في مقدمته: واعتنى الحاكم أبو عبد الله الحافظ بالزيادة في عدد الحديث الصحيح على ما في الصحيحين، وجمع ذلك في كتاب سماه: (المستدرك)[١]. ومن العلماء الذين سموا كتاب الحاكم بالمستدرك هم: البيهقي[٢]،النووي[٣]، ابن كثير[٤]، ابن حجر[٥]، وغيرهم.

المبحث الثاني: نسبته إلى مؤلفه

لا شك في صحة نسبة الكتاب إلى الحاكم، وقد ذكر ذلك عدد من العلماء، منهم:

وقال ابن الجوزي رحمه الله: "المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوريّ، المتوفى ٤٠٥ هـ"[٦].

---

[١]ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن "مقدمة ابن الصلاح" ص ٢٢.

[٢]البيهقي، أحمد بن الحسن ين علي "السنن الكبرى للبيهقي" [بيروت: دار العلمية، ١٤٢٤هـ] ج ١/ص ٣١.

[٣]النووي، يحيى بن شرف "المنهاج شرح صحيح مسلم" [مؤسسة قرطبية، ١٤١٤هـ] ج ١/ص ١٥٤.

[٤]ابن كثير، إسماعيل بن عمر "البداية والنهاية" ج ١٥/ص ٥٦١.

[٥]ابن حجر، أحمد بن علي "المعجم المفهرس" [بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ] ص ٤٦.

[٦] ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم" [بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ] ج ١/ص ١٠٤.

قال الإمام النووي رحمه الله: أبو عبد الله الحاكم الضبي الحافظ، ويعرف بابن البيع، من أهل نيسابور وكان من أهل العلم والحفظ للحديث، ولد سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، وأول سماعه من سنة ثلاثين وثلاثمائة، سمع الكثير، وطوف في الآفاق، وصنف الكتب الكبار والصغار، فمن ذلك " المستدرك على الصحيحين"[١]

المبحث الثالث: منهج المؤلف فيه

أما المنهج الذي سار عليه الإمام الحاكم في المستدرك، كما يلي:

١. قدم الإمام الحاكم كتابه بمقدمة قصيرة.

٢. رتب الإمام الحاكمكتابه على ترتيب الجوامع، أي يضم أحاديث الأحكام وغير أحاديث الأحكام.

٣. رتب الأحاديث على أبواب الفقه، واتبع في ذلك على ترتيب البخاري ومسلم في صحيحيهما.

٤. بدأ الإمام الحاكم الأحاديث بكتاب الإيمان، ثم العلم، ثم الطهارة، وختمه بكتاب الفتن والملاحم والأهوال.

٥. ذكر أحاديث كتابه بالكامل سندا ومتنا.

---

[١] ابن كثير، إسماعيل بن عمر "البداية والنهاية" ج١٥/ص٥٦١.

٦. في الغالب، يحكم الإمام الحاكم أحاديث كتابه، حيث قال: (صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، أو (صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه)، أو (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)، أو (صحيح ولم يخرجاه)، وقد يسكت على بعض الأحاديث ولا يحكم عليه شيئا.

٧. ذكر المتابعات أو الشواهد.

المبحث الرابع: ثناء العلماء على كتاب المستدرك

فقد أثنى بعض العلماء على كتاب المستدرك، منهم:

وقال أبو سعيد الماليني رحمه الله: "طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم من أوله إلى آخره، فلم أر فيه حديثا على شرطهما". فرد الذهبي قول الماليني حيث قال: "وهذا إسراف وغلو من الماليني، وإلا ففيه جملة وافرة على شرطهما، وجملة كثيرة على شرط أحدهما، لعل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب، وفيه نحو الربع مما صح سنده، وفيه بعض الشيء، أو له علة، وما بقي وهو نحو الربع فهو مناكير أو واهيات لا تصح، وفي بعض ذلك موضوعات"[١].

وقال ابن الصلاح رحمه الله: "فإن المستدرك على الصحيحين للحاكم أبي عبد الله كتاب كبير، يشتمل مما فاتهما على شيء كثير، وإن يكن عليه في بعضه مقال فإنه يصفو له منه صحيح كثير"[٢].

---

[١] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر "تدريب الراوي في شرح تقريب النووي" ج ١/ص ١١٣.

[٢] ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن "المقدمة ابن الصلاح" ص ٢٠.

وقال الذهبي رحمه الله: "في (المستدرك) شيء كثير على شرطهما، وشيء كثير على شرط أحدهما، ... وبكل حال، فهو كتاب مفيد قد اختصرته ويعوز عملا وتحريرا"[١].

وقال العراقي رحمه الله في ألفيته:

"وَخُذْ زِيَادَةَ الصَّحِيْحِ إِذْ تُنَصُّ ... صِحَّتُهُ أَوْ مِنْ مُصَنِّفٍ يُخَصُّ

بِجَمْعِهِ نَحوَ (ابْنِ حِبَّانَ) الزَّكِيْ ... (وَابنِ خُزَيْمَةَ) وَكَالمسْتَدْرَكِ"[٢].

ثم قسم الحافظ المستدرك إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أن يكون الإسناد الذي يخرجه محتجا برواته في الصحيحين أو أحدهما على صورة الاجتماع سالما من العلل، ثم شرح هذا الكلام وبين محترزات القيود فيه. ثم انتهى إلى القول بأنه لا يوجد في المستدرك حديث بهذه الشروط لم يخرجا له نظيرا أو أصلا.

ثم استدرك بأنه يوجد في المستدرك جملة مستكثرة بهذه الشروط ولكنها مما أخرجه الشيخان أو أحدهما استدركه الحاكم واهما ظانا أنهما لم يخرجاها.

القسم الثاني: أن يكون إسناد الحديث قد أخرجا لجميع رواته لا على سبيل الاحتجاج بل في الشواهد والمتابعات والتعاليق أو مقرونا بغيره.

ثم انتهى إلى القول بأن هذا القسم هو عمدة الكتاب.

---

[١] محمد بن محمود بن إبراهيم عطية "الانتباه لما قال الحاكم ولم يخرجاه وهو في أحدهما أو رواياه" [سوريا: دار النوادر، ١٤٢٨هـ] ص ١٩.

[٢] العراقي، عبد الرحيم بن الحسين "ألفية العراقي" [الرياض: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٢٨هـ] ص ٩٥.

القسم الثالث: أن يكون الإسناد لم يخرجا له لا في الاحتجاج ولا في المتابعات، وهذا قد أكثر منه الحاكم فيخرج أحاديث عن خلق ليسوا في الكتابين ويصححها لكن لا يدعي أنها على شرط واحد منهما، وربما ادعى ذلك على سبيل الوهم، وكثير منها يعلق القول بصحتها على سلامتها من بعض رواتها وكثير منها لا يتعرض للكلام عليه أصلا، ومن هنا دخلت الآفة كثيرا فيما صححه. وقل أن تجد في هذا القسم حديثا يلتحق بدرجة الصحيح[١].

المبحث الخامس: بيان تساهل الحاكم في المستدرك

مع عناية الحاكم ببيان درجة الأحاديث وتصحيحها إلا أن العلماء نسبوه إلى التساهل في ذلك:

قال ابن الصلاح رحمه الله: وهو واسع الخطو في شرح الصحيح متساهل في القضاء به[٢].

قال ابن تيمية رحمه الله: "فإن أهل العلم متفقون على أن الحاكم فيه من التساهل والتسامح في باب التصحيح، حتى أن تصحيحه دون تصحيح الترمذي والدارقطني وأمثالهما بلا نزاع"[٣].

وذكر ابن حجر سبب وقوع ذلك من الحاكم فقال: "وإنما وقع للحاكم التساهل لأنه سود الكتاب لينقحه فأعجلته المنية، قال: وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك: إلى هنا انتهى إملاء الحاكم، قال: وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه إلا بطريق

---

[١] ابن حجر، أحمد بن علي "النكت على كتاب ابن الصلاح" ص: ٦٤-٦٥.

[٢] ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن "مقدمة ابن الصلاح" ص ٢٢.

[٣] ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم "الفتاوى الكبرى لابن تيمية" [دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ] ج ٢/ص ١٧٥.

الإجازة، فمن أكبر أصحابه وأكثر الناس له ملازمة البيهقي، وهو إذا ساق عنه من غير المملى شيئا لا يذكره إلا بالإجازة، قال: والتساهل في القدر المملى قليل جدا بالنسبة إلى ما بعده"[١].

وقال أيضا: "في الاعتذار عنه أنه عند تصنيفه للمستدرك كان في أواخر عمره وذكر بعضهم أنه حصل له تغير وغفلة في آخر عمره"[٢].

المبحث السادس: بيان شروط الشيخين (البخاري ومسلم)

أن العلماء ذكروا شروطا للصحة عند البخاري ومسلم، فهيكما يلي:

من المتفق عليها اختيار البخاري ومسلم وهو الدرجة الأولى من الصحيح ومثاله الحديث الذي يرويه الصحابي المشهور بالرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه التابعي المشهور بالرواية عن الصحابة وله راويان ثقتان ثم يرويه عنه من أتباع التابعين الحافظ المتقن المشهور وله رواة ثقات من الطبقة الرابعة ثم يكون شيخ البخاري أو مسلم حافظا متقنا مشهورا بالعدالة في روايته فهذه الدرجة الأولى من الصحيح[٣].

قال ابن طاهر: "إعلم أن البخاري ومسلما ومن ذكرنا بعضهم لم ينقل عن واحد منهم أنه قال: شرطت أن أخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم، فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم"[٤].

---

[١] السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر "تدريب الراوي في شرح تقريب النووي" ج ١/ص ١١٣.

[٢] ابن حجر، أحمد بن علي "لسان الميزان" ج ٥/ص ٢٣٣.

[٣] الحاكم، محمد بن عبد الله "المدخل إلى كتاب الإكليل" [الاسكندرية: دار الدعوة] ص ٣٣.

[٤] المقدسي، محمد بن طاهر "شروط الأئمة الستة" [بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ] ص١٧.

فاعلم أن شرط البخاري ومسلم أن يخرجا الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الاثبات ويكون إسناده متصلا غير مقطوع وأن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن وأن لم يكن إلا راو واحد وصح الطريق إلي ذلك الراوي أخرجاه إلا أن مسلما أخرج أحاديث أقوام ترك البخاري حديثهم لشبهة وقعت في نفسهأخرج مسلم أحاديثهم بإزالة الشبهة.[١]

وقال الحازمي: ومذهب من يخرج الصحيح أن يعتبر حال الراوي العدل في مشايخه العدول، وفيمن روى عنهم وهو ثقات أيضا، وحديثه عن بعضهم صحيح ثابت يلزم إخراجه، وعن بعضهم مدخول لايصلح إخراجه إلا في الشواهد والمتابعات[٢].

وهناك مسألة يتعلق بهذا البحث، وهو أن الإمام الحاكم له شرط خاص لكتابه المستدرك متى يقال بأن الحديث على شرط الشيخين:

قال الحاكم في مقدمته رحمه الله: وأنا أستعين الله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما[٣].

---

[١] الحازمي، محمد بن موسى، "شروط الأئمة الخمسة" ص ١٧-١٨.

[٢] المصدر السابق، ص ٥٦.

[٣] الحاكم، محمد بن عبد الله، "المستدرك على الصحيحين" ج ١/ص ٤٩.

قال العراقي رحمه الله تعالى: أى بمثل رواتها لابهم أنفسهم ويحتمل أن يراد بمثل تلك إلاحاديث وفيه نظر[١]

قال ابن الصلاح رحمه الله: مما رآه على شرط الشيخين قد أخرجا عن رواته في كتابيهما أو على شرط البخاري وحده أو على شرط مسلم وحده[٢].

قال ابن حجر: إذا كان عنده الحديث قد أخرجا أو أحدهما لرواته قال: "صحيح على شرط الشيخين أو أحدهما وإذا كان بعض رواته لم يخرجا له قال: صحيح الإسناد حسب.

ويوضح ذلك قوله في باب التوبة لما أورد حديث أبي عثمانعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا: "لا تنزع الرحمة إلا من شقي"[٣]. قال: هذا حديث صحيح الإسناد "وأبو عثمان هذا ليس هو النهدي ولو كان هو النهدي لحكمت بالحديث على شرط الشيخين".

فدل هذا على أنه إذا لم يخرجا لأحد رواة الحديث لا يحكم به على شرطهما[٤].

ومقصود الحاكم في قوله "على شرط الشيخين أو أحدهما" هو أحاديث أخرجها الحاكم بأسانيد احتج البخاري ومسلم برواتها في صحيحيهما أو أحدهما، والله أعلم.

---

[١] العراقي، عبد الرحيم بن الحسين "التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح" [المدينة المنورة: المكتبة السلفية، ١٣٨٩هـ] ص ٣٠.

[٢] ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، "مقدمة ابن الصلاح" ص ٢٢.

[٣] الحاكم، محمد بن عبد الله، "المستدرك على الصحيحين، ج ٤/ص ٢٧٧ رقم:٧٦٣٢.

[٤] ابن حجر، أحمد بن علي "النكت على كتاب ابن الصلاح" [المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ] ج ١/ص ٣٢٠.